



الدورة الحادية والعشرون
لاهاي، 5-10 كانون الأول/ديسمبر 2022

تقرير الميسرين على ثالث انتخاب المدعي العام
للمحكمة الجنائية الدولية - الدروس المستفادة

الصفحة	المحتويات
4	1- مقدمة
5	1-1 موجز مختصر للعملية
6	1-2 التفويض
7	1-3 التيسير
7	2- المعلومات المقدمة إلى الميسرين
7	1-2 المنهجية
8	2-2 العملية بوجه عام
9	3-2 الإطار المعياري
10	4-2 ضمان الإنصاف والتوازن
10	1-4-2 التمثيل الإقليمي والجنساني، وتمثيل النظم القانونية
11	2-4-2 الاعتبارات المتعلقة بقائمة التصفية
12	5-2 العملية من الجوانب الزمنية
12	1-5-2 الجدول الزمني
12	2-5-2 عملية مزدوجة المسار
13	3-5-2 التسلسل (متسلسل أو مختلط)
16	6-2 الجوانب المؤسسية للعملية
16	1-6-2 اللجنة وفريق الخبراء: اتخاذ القرار والعلاقة
17	2-6-2 تشكيل اللجنة وفريق الخبراء
18	3-6-2 المعايير التي يستخدمها الفريق واللجنة أثناء عملية الاختيار
20	7-2 العناية الواجبة
20	1-7-2 آلية التدقيق
22	2-7-2 معيار الأخلاق الرفيعة
23	8-2 التواصل والشفافية والسرية
23	1-8-2 سرية المرشحين وعمل اللجنة
24	2-8-2 الاتصالات بالأطراف الثالثة
25	9-2 الشمولية ودور مختلف الجهات الفاعلة
25	1-9-2 التجريد من الاعتبارات السياسية والعملية التي توجّهها الدولة
26	2-9-2 مشاركة المنظمات غير الحكومية
28	10-2 بناء توافق الآراء
28	1-10-2 الجدول الزمني لبناء توافق الآراء
28	2-10-2 عملية منظمة لبناء توافق الآراء
29	3 التحليل والاستنتاجات
30	1-3 العملية بوجه عام
30	2-3 الإطار المعياري
30	3-3 ضمان الإنصاف والتوازن
31	4-3 العملية من الجوانب الزمنية
31	5-3 الجوانب المؤسسية للعملية
32	6-3 العناية الواجبة
32	7-3 التواصل والشفافية والسرية
33	8-3 الشمولية ودور الجهات الفاعلة المختلفة
33	9-3 بناء توافق الآراء

1- مقدمة

1- في 12 شباط/فبراير 2021، انتخبت جمعية الدول الأطراف المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") مدة تسع سنوات. وهذه هي المرة الثالثة التي تنتخب فيها الجمعية مدعياً عاماً¹. وتُستمدّ الولاية المتعلقة بالدروس المستفادة من انتخاب المدعي العام من القرار المتخذ في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف². وكان من المتصوّر أن يستلزم تنفيذ الولاية، في جملة أمور، تحليل اختصاصات اللجنة ("الاختصاصات") والأحكام المنظمة الأخرى، والتقارير الصادرة عن الرئاسة السابقة لجمعية الدول الأطراف³، اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام ("اللجنة") وفريق الخبراء، فضلاً عن المعلومات والأفكار الناتجة عن المواد المكتوبة الأخرى ذات الصلة والمقابلات مع ممثلي الدول الأطراف وممثلي المنظمات غير الحكومية والمسؤولين الرئيسيين الأشخاص المشاركين في مختلف مراحل العملية.

2- بتكليف من المكتب بإجراء تقييم موضوعي وحيادي ومستقل لعملية اختيار المدعي العام الثالث للمحكمة، يود الميسرون أن يشكروا المكتب على ثقتهم وتعاونهم طوال هذه العملية. على مدى الأشهر الماضية، أجرى الميسرون مشاورات مع ممثلين من الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية والأفراد الرئيسيين المشاركين في العملية. وعُقدت هذه الاجتماعات في لاهاي ونيويورك، شخصياً وافتراسياً. خلال المشاورات، تلقى الميسرون إسهامات قيمة تنعكس بشكل شامل في هذا التقرير.

3 - كان هدف الميسرين هو تقديم تقرير يساعد في العمليات المستقبلية المؤدية إلى انتخاب المدعي العام. وكان الغرض هو تقديم تقرير شامل يغطي جميع المواضيع التي أثّرت أثناء عملية الاختيار الأخيرة أو بعدها. ومراعاة أن كل عمليات اختيار للمدعي العام للمحكمة تتم في ظل ظروف مختلفة، لا يزال الميسرون يرغبون في أن يولد التفكير في العملية السابقة قيمة مضافة للمستقبل. ويأمل الميسرون أن يساهم هذا التقرير، كجزء من عملية بناءة وموجهة نحو المستقبل، في زيادة تعزيز عملية اختيار المدعي العام لضمان أن تظل المحكمة مجهزة جيداً وفعالة لأداء دورها المهم.

4 - يود الميسرون أن يعربوا عن تقديرهم الكامل لجميع المشاركين على مشاركتهم البناءة أثناء المشاورات. وغني عن القول إن إنجاز المهمة لم يكن ليتحقق لولا

¹ جرت الانتخابات الأولى في 21 نيسان/أبريل 2003. وجرت الانتخابات الثانية في 12 كانون الأول/ديسمبر 2011.

² الفقرة 78، ICC-ASP/19/Res.6

³ 2017-2021

الدعم القيم من أمانة جمعية الدول الأطراف طوال العملية. يعرب الميسران عن امتنانهما للأمانة وللمساعدة الخارجية (السيدة Gabriele Chlevickaite) على الدعم التقني.

1-1 موجز مختصر للعملية

5 - يرد النظام المعياري لترشيح وانتخاب المدعي العام في نظام روما الأساسي (المادة 42) وفي قرار الجمعية العامة ICC-ASP/1/Res.2، بصيغته المعدلة بالقرار ICC-ASP/3/Res.6. ("قرار الترشيح"). وتنص الفقرة 28 من قرار الترشيح على أن إجراءات تسمية المرشحين للقضاة تنطبق، مع ما يلزم من تعديل، على ترشيح المدعي العام. بالإضافة إلى ذلك، ينص القرار على أنه يفضل تقديم الترشيحات بدعم من عدة دول أطراف (الفقرة 29)، وبذل قصارى الجهود لانتخاب المدعي العام بتوافق الآراء (الفقرة 33).

6 - ولتيسير ترشيح وانتخاب المدعي العام الثالث، قرر المكتب إنشاء لجنة معنية بانتخاب المدعي العام، تتألف من خمسة أعضاء ويساعدها فريق من خمسة خبراء مستقلين. وتم تحديد ولاية اللجنة في الاختصاصات التي اعتمدها المكتب في 3 نيسان/أبريل 2019⁴. وبمساعدة فريق الخبراء، أعدت اللجنة إعلاناً عن وظيفة شاغرة لمنصب المدعي العام، واستعرضت 89 طلباً مكتملاً، وأجرت مقابلات مع 14 مرشحاً. وكجزء من عملها، كلفت اللجنة قسم الأمن والسلامة بالمحكمة بفحص جميع المرشحين الذين تمت مقابلتهم بشكل مستقل⁵. قدمت اللجنة تقريراً في 30 حزيران/يونيه 2020 يحتوي على قائمة مختصرة غير مرتبة لأربعة مرشحين⁶.

7- نصت الاختصاصات على إجراء عملية تشاور بعد ذلك بقيادة الرئيس بالتشاور مع المكتب لتحديد مرشح يحظى بتوافق الآراء. وعُقدت جلسات استماع للمرشحين الأربعة المختارين مع الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية يومي 29 و30 حزيران/يونيه 2020. وفي 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، اعتمد المكتب "انتخاب المدعي العام: المضي قدماً"⁷، الذي استكمل العملية الواردة في الاختصاصات. وعملاً بـ مبدأ "المضي قدماً"، قدمت اللجنة إضافة لتقريرها تتضمن تقييمات لخمس مرشحين إضافيين⁸. وعقدت جلسات استماع مع القائمة

ICC-ASP/18/INF.2. ⁴

⁵ تتألف عملية التدقيق، من بين أمور أخرى، من فحوصات مرجعية مفصلة، والتحقق من المعلومات التي تم الحصول عليها من مصادر عامة (بما في ذلك حسابات المرشحين الخاصة على وسائل التواصل الاجتماعي)، وفحص السجلات الأمنية والجنايية. لمزيد من التفاصيل انظر الوثيقة ICC-ASP/19/INF.2، الفقرات من 24 إلى 32.

ICC-ASP/19/INF.2, Add. ⁶ و Add.2

https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP19/Election%20of%20the%20Prosecutor%20-%20Way%20Forward%20-%20ENG.pdf

ICC-ASP/19/INF.2/Add.3 ⁸ و Add.4

الموسعة لتسعة مرشحين في 9 و10 كانون الأول/ديسمبر 2020، وعقدت أربع جولات من المشاورات غير الرسمية بدعم من خمس جهات اتصال.

8- طوال هذه العملية، استمر تطبيق الإجراء الرسمي المنصوص عليه في قرار الترشيح. وبناءً على ذلك، قرر المكتب في 30 حزيران/يونيو 2020 فتح فترة ترشيح رسمية تستمر لمدة 12 أسبوعاً وتنتهي في 22 أيلول/سبتمبر 2020. ويحق لأي دولة طرف تقديم ترشيح خلال فترة الترشيح. ومع ذلك، فقد تم تشجيع الدول الأطراف بشدة على الامتناع عن تقديم ترشيحات حتى اكتمال العملية المنصوص عليها في الاختصاصات. وتم تمديد فترة الترشيح في مناسبات متعددة من أجل السماح لعملية التشاور للوصول إلى نتيجة.

9- في 8 شباط/فبراير 2021، أبلغ الرئيس الدول الأطراف أنه رغم الجهود الجبارة التي بذلها الرئيس ونواب الرئيس وجهات الاتصال، لم يتسن التوصل إلى توافق في الآراء. لذلك تم تمديد فترة الترشيح للمرة الأخيرة، حتى 10 شباط/فبراير 2021، للسماح بالترشيحات. وفي نهاية فترة الترشيح الممتدة، تلقت الأمانة العامة ترشيحات رسمية لأربعة مرشحين⁹. وفي 12 شباط/فبراير 2021، شرعت جمعية الدول الأطراف في إجراء اقتراع سري وانتخبت السيد كريم خان (المملكة المتحدة) مدعيًا عامًا للمحكمة لمدة تسع سنوات تبدأ في 16 حزيران/يونيو 2021.

2-1 التفويض

10 - في 12 أيار/أيو 2021 قرر المكتب طلب تقارير من الرئاسة السابقة للجمعية واللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام وفريق الخبراء¹⁰. استلم المكتب التقارير من الرئاسة السابقة للجمعية ولجنة انتخاب المدعي العام في 5 آب/أغسطس 2021، بينما ورد التقرير من فريق الخبراء في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وفي 6 تشرين الأول/أكتوبر 2021، استلم المكتب قرر تعيين ميسرين لعملية الدروس المستفادة، أحدهما في لاهاي والآخر في نيويورك. فيما يتعلق بتوقيت التقرير، تم الاتفاق على أن الميسرين سيقدمون تقريرهم قبل الدورة الحادية والعشرين للجمعية، وسيطلب من الميسرين تقديم تحديثات منتظمة عن عملهم إلى المكتب. كما وافق المكتب على أن ولاية الميسرين ستستند إلى نص القرار ICC-ASP/19/Res.6، الفقرة 78، على النحو الوارد في ورقة المناقشة، مع التقارير الثلاثة المذكورة سابقاً للمساعدة في توجيه العملية.

11- في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، عين المكتب السيد ألكسندر مارشيك، الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة في نيويورك، والسيدة كسينيجا ميلينكو فيتش، سفيرة صربيا في هولندا، بصفتها ميسرة للدروس المستفادة من عملية انتخاب المدعي العام.

⁹ أنظر ICC-ASP/19/19 وAdd.1.

¹⁰ https://asp.icc-cpi.int/sites/asp/files/asp_docs/ASP20/Bureau03-agenda%20and%20decisions-27May21.pdf.

3-1 التيسير

12- عُقدت أربع اجتماعات بشأن موضوع انتخاب المدعي العام مع الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية¹¹. وعُقدت الاجتماعات مع الدول الأطراف شخصياً، في كل من نيويورك ولاهاي، بحضور كلا الميسرين، بينما عُقد الاجتماع مع ممثلي المنظمات غير الحكومية تقريباً عن طريق الاتصال عن بُعد. كما عقد الميسرون عدداً من الاجتماعات الثنائية مع الدول الأطراف المهتمة والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة. وتم إرسال استبيان تقني إلى الدول الأطراف في 11 شباط/فبراير 2022.

13 - وبالإضافة إلى ذلك، عقد الميسرون اجتماعات مع الأعضاء السابقين في لجنة انتخاب المدعي العام ورئيس فريق الخبراء وأعضاء الرئاسة السابقة للجمعية.

14 - أتاحت الاجتماعات فرصة للدول الأطراف وممثلي المنظمات غير الحكومية لتبادل آرائهم واعتباراتهم بشأن عملية انتخاب المدعي العام الثالث.

2- تبادل المعلومات مع الميسرين

1-2 المنهجية

15- يستند هذا التحليل إلى المشاورات التي أجريت مع ممثلي الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية والأفراد الرئيسيين المشاركين في عملية الاختيار، وكذلك إلى الردود على الاستبيان المرسل إلى الدول الأطراف، والردود الإضافية المقدمة من بعض الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية، وغيرهم من الأفراد المشاركين في العملية. بالإضافة إلى ذلك، تمت استشارة الوثائق الصادرة عن اللجنة وفريق الخبراء والرئاسة السابقة للجمعية، وتمت الإشارة إليها وفقاً لذلك.

16- في جميع أجزاء التقرير، تشير الإشارات الكمية (مثل "أغلبية" و "كثير" وما إلى ذلك) إلى التعليقات أو المذكرات، وليس إلى العدد المطلق للدول الأطراف أو الكيانات الأخرى.

2-2 العملية بشكل عام

17 - أدخلت عملية انتخاب المدعي العام الثالث للمحكمة عدة ابتكارات إجرائية. بالإضافة إلى اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام، أنشأ مكتب الجمعية، لأول مرة، فريق خبراء ("الفريق") مكلف بمساعدة اللجنة في أداء مهامها بهدف ضمان الجدارة - الاختيار القائم. وفي الوقت نفسه، تم الحفاظ على العملية على النحو المنصوص عليه في المادة 42 (4) من نظام روما الأساسي، مما أدى إلى عملية مزدوجة المسار لكل من الاختيار من قبل اللجنة وتوفير ترشيحات الدول الأطراف.

¹¹ عقدت الاجتماعات في 22 شباط/فبراير و 2 آذار/مارس و 5 و 6 نيسان/أبريل 2022.

18- واعترفت دول أطراف كثيرة بجدوى عملية تركيز على عنصر الجدارة وأعربت عن تقديرها لها، وأيدت استمرارها في المستقبل. ومع ذلك، فقد أقروا أيضاً بأن العملية لم تسر على النحو المقصود، ولم تتحاييل على عنصر التسييس. وأشارت عدة دول أطراف إلى الافتقار إلى الوضوح الإجرائي، والافتقار إلى الشفافية فيما يتعلق بصنع القرار داخل اللجنة والفريق، والتدخل السياسي كأحد أسباب عدم عمل العملية على النحو الأمثل. بالإضافة إلى ذلك، اعترفت عدة دول أطراف بالتوترات بين النهج القائم على الجدارة والخبراء والنهج الذي يفضل عملية تقودها الدول الأطراف. ووفقاً لتلك الدول الأطراف، ربما أدى ذلك إلى عدم وجود اتفاق بين الدول الأطراف وينبغي معالجة ذلك في المستقبل.

19 - اتفق الأشخاص الرئيسيون المشاركون في العملية على أن أسباب إنشاء اللجنة كانت إيجابية، بهدف نزع الطابع السياسي عن الانتخابات باستخدام تقييم قائم على الجدارة. ومع ذلك، فقد أقروا أيضاً بأن هذه الابتكارات لم تكن ناجحة تماماً وربما تكون قد جربتها بعض الدول الأطراف على أنها تحد من حقوقها في تقديم مرشحين بما يتماشى مع نظام روما الأساسي. وقد عكس ذلك التوتر الذي أشارت إليه بعض الدول الأطراف أيضاً، بين الاختيار على أساس الجدارة الذي تم إجراؤه في هذه الحالة، ومتطلبات المادة 42 (4) من نظام روما الأساسي.

20 - وشدد ممثلو المنظمات غير الحكومية على الابتكارات الهامة التي أدخلت في عملية الانتخابات، ولا سيما إنشاء اللجنة والفريق، لكنهم لاحظوا أن العملية تنطوي أيضاً على أوجه قصور كبيرة. واعتبر البعض طبيعة المسار المزدوج للعملية غير منظمة وغير واضحة، حيث أكد العديد من ممثلي المنظمات غير الحكومية على الافتقار إلى الشفافية وعدم قدرة اللجنة على تقليص الطابع السياسي للعملية.

2-3 الإطار المعياري

21- تنظّم انتخاب المدعي العام الثالث للمحكمة أحكام المادة 42 من نظام روما الأساسي وقرارات الجمعية¹². وقد أنشأ مكتب الجمعية للجنة والفريق في 3 نيسان/أبريل 2019، بعد اعتماد الاختصاصات التي تحدد شكل واختصاصات كلتا الهيئتين¹³.

22- أعربت العديد من الدول الأطراف عن شاغلين بشأن الإطار المعياري، ولا سيما الاختصاصات: الافتقار إلى الشفافية والغموض، أو المجالات التي لم تتناولها الاختصاصات.

23- واقترحت دول عديدة أن زيادة الشفافية بجملة أمور من بينها الإبلاغ عن الإجراءات والجدول الزمني والأدوار ومشاركة جميع أصحاب المصلحة، من شأنه أن يحسن مشروعية العملية ومصداقيتها. ولاحظت عدة دول أطراف أنه

¹² القرار ICC-ASP/1/Res.2 بصيغته المعدلة بموجب القرار ICC-ASP/3/Res.6.

¹³ ICC-ASP/18/INF.2

يمكن تحقيق مزيد من التحسين للشرعية بإشراك الدول الأطراف بشكل أعمق في تطوير الاختصاصات، وتمديد الوقت المتاح لإعدادها. وقد تم اقتراح هذا أيضاً كعلاج للاعتراضات على العملية، حيث كان من الممكن أن تنعكس آراء الدول الأطراف في الاختصاصات مسبقاً.

24- أشارت عدة دول أطراف إلى أن الغموض في الاختصاصات أدى إلى عواقب غير مواتية بشكل خاص، حيث كان على الهيئات الانتخابية تحسين وتعديل عملية الاختيار الجارية. وقد تم تمييز ذلك على أنه خلق فرص للتسييس وإلحاق ضرر خطير بمصداقيتها. واقترحت عدة دول أطراف أنه كان ينبغي بذل كل الجهود لتجنب الاضطرار إلى تغيير العملية أثناء الاختيار.

25 - تتعلق المسائل التي أثارها الدول الأطراف في أغلب الأحيان بتحديد أدوار ولايات اللجنة والفريق، بما في ذلك تسلسل عمليتهما، والتعليمات التفصيلية بشأن كيفية تقييم الهيئتين لكفاءة المرشحين، بما في ذلك شرط إدراجها في إعلان الوظيفة الشاغرة، وآليات ضمان التمثيل والتنوع، وعمليات التدقيق، وإجراءات المشاورات، والجدول الزمني للمراحل الرئيسية للانتخابات. ويتم تناول كل مجال من هذه المجالات بشكل أوسع في هذا التقرير.

26 - وأخيراً، لاحظت قلة من الدول الأطراف وجود تناقض واضح بين اشتراط قيام الدول الأطراف بانتخاب المدعي العام وهدف تحديد مرشح من خلال عملية غير سياسية، مما يشير إلى إمكانية وجود إطارين (الاختصاصات والقرار) يمكن دمجهما أو على الأقل توضيحهما في الاختصاصات المستقبلية.

27 - أشارت تقارير اللجنة والفريق إلى مجالات مماثلة يمكن تحسينها لتلك التي أثارها الدول الأطراف: توضيح أدوار ولايات اللجنة والفريق، وتقديم جداول زمنية، وتوضيح عملية تقييم المرشحين والدور لكل هيئة فيه، وكذلك معايير التقييم¹⁴. كما أشارت إلى الحاجة إلى آلية تدقيق، وتعريف للأخلاق الرفيعة، وتحديد إجراءات مشاورات الدول الأطراف، والعلاقات مع المنظمات غير الحكومية، والنهج المتبع تجاه اتصالات الأطراف الثالثة¹⁵.

28- ولاحظ ممثلو المنظمات غير الحكومية بالمثل وجود ثغرات عديدة في الاختصاصات، وأوصوا أولاً بالسعي للحصول على إسهامات من جميع الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية عند صياغة الاختصاصات للانتخابات المقبلة. وشدد العديد من ممثلي المنظمات غير الحكومية على أهمية التحديد الواضح لولايات اللجنة والفريق، وتحديد المؤهلات لعضوية هذه الهيئات، وإدراج أحكام للمشاركة مع المنظمات غير الحكومية. كما قُدمت توصية بشأن إبقاء أي

¹⁴ تقرير الفريق، الفقرة 75، 75-80، 87-90، تقرير اللجنة، الفقرة 8، الفقرة 10.

¹⁵ تقرير الفريق، الفقرات 87-90، تقرير اللجنة، الفقرة 10.

اختصاصات مستقبلية مفتوحة بما يكفي للسماح للجنة بالمرونة اللازمة لتحديد أساليب عملها.

4-2 ضمان الإنصاف والتوازن

29 - كان التمثيل العادل والمتوازن من حيث المناطق الجغرافية ونوع الجنس والنظم القانونية من الشواغل التي تم الإعراب عنها بشكل عام، بالاقتران مع أهمية جذب المتقدمين المؤهلين تأهيلاً عالياً.

4-2-1 التمثيل الإقليمي والجنساني، وتمثيل النظم القانونية

30- أقرت غالبية الدول الأطراف بضرورة إيجاد طُرُق أفضل لاجتذاب مجموعة أكثر تنوعاً من مقدمي الطلبات. وفيما يتعلق بأهمية نشر إعلان الوظيفة الشاغرة على نطاق واسع، شددت عدة دول أطراف على أنه ينبغي أن يكون لها دور أكثر نشاطاً في ذلك. كما تم الاعتراف بدور رئاسة الجمعية في هذا الصدد، بما في ذلك تقديم اقتراح للرئاسة بإقامة شراكات استراتيجية مع أصحاب المصلحة لزيادة الوعي، لا سيما في الدول الأطراف الممثلة تمثيلاً ناقصاً. وأيدت عدة دول أطراف قيام اللجنة بدور أكثر نشاطاً وبروزاً، فكلفتها بوظيفة بحث وطالبت اللجنة والفريق بإعداد قائمة طويلة وقائمة مختصرة متوازنة. واقترح عدد قليل من الدول الأطراف النظر في الاستعانة بشركة توظيف، أو التماس التوجيه من متخصصين خارجيين في الموارد البشرية، في هذا الصدد. وأخيراً، قُدِّم اقتراح بإدخال مخطط تناوب لتتبع الوظيفة، مع الإبقاء على أهمية المعايير القائمة على الجدارة، رغم معارضة ذلك أيضاً من قِبَل عدد قليل من الدول الأطراف.

31- وإلى جانب هذه الاقتراحات المحددة، اقترح العديد من الدول الأطراف تعديل الاختصاصات لتوفير آليات أو إرشادات محددة لتحسين التمثيل والتنوع.

32 - وأيد الأشخاص الرئيسيون المشاركون أيضاً ضرورة القيام بالمزيد لزيادة المشاركة المتوازنة، بما في ذلك النظر في تشكيل لجنة بحث. وشاطرت تقارير اللجنة والفريق الدول الأطراف في فهمها بأنه كان من الممكن بذل مزيد من الجهود لنشر إعلان الوظيفة الشاغرة، لا سيما بين الدول الأطراف الممثلة تمثيلاً ناقصاً¹⁶. وأشار تقرير الفريق إلى أنه كان ينبغي أن يُعهد إلى اللجنة بدور أكثر نشاطاً في البحث عن المرشحين¹⁷. وأثير قلق إضافي بشأن ما إذا كان تسلسل العملية (ترشيحات الدول الأطراف بعد عملية اللجنة) قد ساهم في عدم مشاركة الدولة الطرف، وما إذا كان يمكن تحسين ذلك باتباع عملية مختلطة (انظر القسم 4-3 من هذا التقرير)¹⁸.

¹⁶ الفقرة 5، تقرير اللجنة.

¹⁷ الفقرة 85، تقرير الفريق.

¹⁸ الفقرة 5، تقرير اللجنة.

33- وكرر ممثلو المنظمات غير الحكومية التأكيد على أنه كان ينبغي بذل مزيد من الجهود لاجتذاب مجموعة واسعة بما فيه الكفاية من المرشحين، والنظر في كيفية دعم الأفراد الذين قد لا يتمتعون بالدعم السياسي. وقد قُدمت توصية بتشكيل فريق تواصل مع تفويضه بإشراك المنظمات والجمعيات المحلية.

34- وفيما يتعلق بضمان وجود مجموعة مرشحين عادلة ومتوازنة، شدد العديد من ممثلي المنظمات غير الحكومية على الصعوبات التقنية المتعلقة بالاتصال بالإنترنت التي واجهها أحد المرشحين على الأقل، والتي قد تكون أضرت بترشيحه، وأوصى بوضع أحكام تقنية استباقية لتجنب مثل هذه المواقف في المستقبل.

2-4-2 الاعتبارات المتعلقة بقائمة التصفية

35- بموجب الاختصاصات كُلفت اللجنة بوضع قائمة مختصرة غير مرتبة من ثلاثة إلى ستة مرشحين¹⁹. وقدمت اللجنة في تقريرها النهائي أربعة مرشحين مختارين²⁰.

36 - أثرت العديد من المقترحات بشأن عدد المرشحين في القائمة المختصرة. واقترح العديد من الدول الأطراف زيادة عدد المرشحين في القائمة المختصرة، ورفع العدد إلى ستة أو عشرة، لإتاحة تمثيل أكثر توازناً وتنوعاً. وأعربت عدة دول أطراف عن رأي مفاده أن الاختصاصات ينبغي أن تشمل عدداً محدداً من المرشحين لأغراض اليقين وإمكانية التنبؤ بالعملية. واقترح عدد قليل من الدول الأطراف أنه ينبغي تصنيف القائمة المختصرة، بما في ذلك ثلاثة مرشحين كبار وثلاثة متسابقين، لتسهيل عملية الاختيار. أخيراً، اقترحت بعض الدول الأطراف أنه ينبغي إلغاء التمييز بين القائمة الطويلة والقائمة المختصرة، وينبغي تكليف اللجنة بإعداد قائمة واحدة أطول. وكان من المتوقع أن يؤدي هذا التغيير إلى تبسيط الإجراء وتقليل طوله.

37 - أيد الأشخاص الرئيسيون المشاركون في العملية الرأي القائل بأن القائمة المختصرة تضم عدداً قليلاً جداً من المرشحين. واقترح تقرير الفريق قائمة مختصرة أطول كتحسين للتمثيل العادل والمتوازن، مع الإشارة إلى أنه ينبغي تحديد العدد حسب نوعية المرشحين وليس كميتهم، للحفاظ على نهج قائم على الجدارة²¹. وأوضحت اللجنة أنه كان يلزم، بموجب اختصاصاتها، اتخاذ جميع القرارات بتوافق الآراء، وأن أربعة مرشحين فقط قد حصلوا على توافق الآراء

¹⁹ الفقرة 16، ICC-ASP/18/INF.2،

²⁰ ICC-ASP/19/INF.2.

²¹ تقرير الفريق، الفقرة 21.

اللازم. ولوحظ كذلك أن الآراء داخل اللجنة اختلفت بشأن هذه النقطة، مما يشير إلى أنه من المفيد أن ينظر المكتب والدول الأطراف في هذه المسألة بشكل مفيد²².

38 - وأيد ممثلو المنظمات غير الحكومية أيضاً توسيع القائمة المختصرة لتشمل ستة مرشحين.

2-5 جوانب العملية الزمنية

39 - تتعلق الجوانب الزمنية للانتخاب بكل من الجدول الزمني العام للإجراءات وتسلسل مختلف الخطوات المختلفة في العملية: التقييمات التي تجريها اللجنة والفريق، ونشر القائمة المختصرة، وترشيحات الدول الأطراف، السعي إلى توافق الآراء، والتصويت.

2-5-1 الجدول الزمني

40- أثار العديد من الدول الأطراف، كشاغل رئيسي، مسألة بعض الافتقار إلى الوضوح والاتساق فيما يتعلق بالجدول الزمني.

41- ووجدت عدة دول أطراف أن العملية طويلة ومرهقة، لا سيما بين نشر القائمة المختصرة الأصلية والقائمة المختصرة الموسعة. ولاحظت عدة دول أطراف أن الحدود الزمنية تبدو غير متوازنة؛ وتم توفير وقت قصير نسبياً لوضع الاختصاصات والموافقة عليها، ثم لاحقاً، للفريق لتقييم المرشحين، بما في ذلك التدقيق. واعتبر عدد قليل من الدول الأطراف أن الوقت الفاصل بين نشر القائمة المختصرة والشروع في بناء توافق الآراء غير كاف؛ ومع ذلك، أشار عدد قليل آخر إلى أن الجدول الزمني الأولي والحدود الزمنية كانت مناسبة ورأى أن التأخيرات كانت نتيجة خلاف بشأن القائمة المختصرة، والتي يمكن تحسينها عن طريق تعديل الاختصاصات.

42 - يبدو أنه لم يتم تحديد عدة مواعيد نهائية في وقت مبكر، مثل الجداول الزمنية لإجراء المشاورات، والتوصل إلى توافق في الآراء، والمدة الزمنية بين السعي إلى توافق الآراء والتصويت.

43- وفي هذا الصدد، اقترحت عدة دول أطراف أن العملية كان ينبغي أن تبدأ قبل ذلك بعامين قبل الانتخابات. وكان من شأن ذلك أن يسمح بإجراء مزيد من المشاورات مع المكتب بشأن إعداد إعلان الوظيفة الشاغرة وعملية التفاوض.

44- وأعرب أحد الأفراد المعنيين عن رأي مفاده أنه ينبغي تحديد مواعيد نهائية صارمة وثابتة، دون إمكانية تمديدها.

45 - أيد تقرير الفريق الرأي القائل بأن الموافقة على الجداول الزمنية مسبقاً قد يكون مفيداً، بما في ذلك الجداول الزمنية للمشاورات، وسلط الضوء على القيود

²² الفقرة 12، تقرير اللجنة.

الزمنية في إجراء تقييمات المرشحين لإجراء القائمة الطويلة وكذلك أثناء المقابلات، نظراً لأن الوقت المخصص لذلك كان غير كافٍ²³.

46- وأبدى شارك ممثلو المنظمات غير الحكومية عدم رضاهم عن الجداول الزمنية، معتبرين أن بعض المراحل قد تأخرت دون داع، بينما بدا البعض مستعجلاً. وتم تقديم توصية لوضع جدول زمني واقعي من شأنه أن يستوعب التدقيق الشامل وتقييم المرشحين، بما في ذلك اقتراح لبدء عملية الاختيار قبل عامين من الانتخابات.

2-5-2 عملية مزدوجة المسار

47 - كما ورد في القسم 2، تم تقديم عملية اللجنة بالتوازي مع أحكام نظام روما الأساسي الحالي وقرار الجمعية ذات الصلة. وقد أدى ذلك إلى عملية " مزدوجة المسار"، حيث كانت اللجنة تجري تقييمات الترشيحات الفردية بينما احتفظت الدول الأطراف بحقوقها في تسمية المرشحين أيضاً.

48- أيدت غالبية الدول الأطراف عملية المسار المزدوج، حيث يسبق إجراء تقييم تقني مستقل بناء توافق الآراء وترشيحات الدول الأطراف. واعتبر الكثيرون أن هذا الإجراء أقل تسييساً. وأعربت عدة دول أطراف عن عدم ارتياحها لمحاولة تجنب التعيينات، معتبرة أن ذلك جزء مهم من العملية.

49- غير أن عدة دول أطراف أخرى لم تؤيد عملية يمكن بموجبها للدول الأطراف أن تسمي مرشحين في أي مرحلة، وأوصت باستخدام القائمة التي أعدها الخبراء المستقلون فقط. واقترحت حكماً واضحاً في الاختصاصات، ينص على أن القائمة التي اقترحتها اللجنة لن يتم تعديلها. وهذا من شأنه أن يقضي فعلياً على جزء الترشيح من العملية، والذي اعتبرته دول أطراف أخرى حقاً غير قابل للتصرف منصوص عليه في نظام روما الأساسي.

50- وفيما يتعلق بالعملية، أثار العديد من الدول الأطراف مسألة الجداول الزمنية، وأوصت بتحديد موعد نهائي لنهاية المشاورات مما يؤدي إلى تقديم الترشيحات. كما ذكر أعلاه، لاحظت عدة دول أطراف نقصاً عاماً في الوضوح في الاختصاصات فيما يتعلق بالطريقة التي ينبغي بها إجراء العمليتين المتوازيتين. كما لاحظت وجود تناقض بين العمليتين، واقترحت تحديد مواعيد نهائية متتالية ومتميزة لفترة الترشيح ولحظة التوصل إلى توافق في الآراء.

51- اعتبر الأفراد الرئيسيون المشاركون في العملية أن العملية ذات المسار المزدوج أدت دوراً إيجابياً في الانتخابات، رغم وجود بعض الصعوبات في تسيير العملية بسلاسة، فضلاً عن ضمان تصرف الدول الأطراف ضمن الإطار المحدد.

²³ تقرير الفريق، الفقرات 14-15، الفقرة 26، الفقرة 82، الفقرة 94.

وطرح اقتراح لتوضيح وشرح طبيعة المسار المزدوج للعملية، إلى جانب تعهد سياسي بالعمل في إطار العملية.

52 - وعكس تقرير الفريق مخاوف بعض الدول الأطراف، مؤكداً أنه ينبغي فحص وتقييم جميع المرشحين، بصرف النظر عن وضعهم (مرشحون من قبل أفراد أو دولة طرف)، على قدم المساواة²⁴.

53- وأشار ممثلو المنظمات غير الحكومية إلى اللبس الواضح بشأن طبيعة العملية، واقتروا مزيداً من الإيضاحات. وعلاوة على ذلك، شدد ممثلو المنظمات غير الحكومية على أهمية التزام الدول الأطراف بعملية شفافة وقائمة على الجدارة، وأيدوا التقييم المتكافئ لجميع المرشحين، سواء أكانوا مرشحين من الدولة أم لا.

2-5-3 التسلسل (متسلسل أو مختلط)

54- وفيما يتعلق بتسلسل العمليات، أجريت تقييمات اللجنة وتعيينات الدول الأطراف رسمياً بالتوازي. ومع ذلك، في الممارسة العملية، تم تثبيت ترشيحات الدول الأطراف قبل إصدار القائمة المختصرة والسعي إلى توافق في الآراء بشأن المرشحين في القائمة المختصرة.

54- وفيما يتعلق بتسلسل العمليات، أجريت تقييمات اللجنة وتعيينات الدول الأطراف رسمياً بالتوازي. ومع ذلك، في الممارسة العملية، تم تثبيت ترشيحات الدول الأطراف قبل إصدار القائمة المختصرة والسعي إلى توافق في الآراء بشأن المرشحين في القائمة المختصرة.

55- نظرت الدول الأطراف في الفوائد والعيوب النسبية للتعيينات المبكرة والتعيينات المتأخرة. وكانت غالبية الدول الأطراف ضد الترشيحات المبكرة (العملية المختلطة). وشدد العديد من الدول الأطراف على النتائج السلبية للترشيح المبكر، بما في ذلك تأثيرها على المنافسة العادلة، والتقييم المحايد والقائم على الجدارة، وإمكانية تسييس العملية عن طريق الحث على تنظيم حملات مبكرة. وكان من رأيها أنه لا ينبغي السماح بالترشيحات إلا في حالة عدم ظهور مرشح توافقي من القائمة المختصرة للجنة. علاوة على ذلك، أعربت عدة دول أطراف عن قلقها من كون الترشيحات المبكرة قد تحد من عدد المرشحين، أو تثني المرشحين المحتملين دون دعم سياسي عن الترشح. ورأت عدة دول أطراف أن المرشحين الذين تم ترشيحهم مبكراً والذين تدعمهم الدولة سيكون لهم ميزة على المرشحين المستقلين من نفس الجنسية. وأشارت بضع دول أطراف مخاوف من أن عمليات التقديم والترشيح المتزامنة قد تؤدي إلى حالات معقدة سياسياً للدول الأطراف. ومن ناحية أخرى، أشارت عدة دول أطراف إلى أن الترشيحات المبكرة يمكن أن تؤدي إلى مجموعة أوسع من المرشحين ويمكن أن تزيد من تسييس العملية.

²⁴ الفقرة 90، تقرير الفريق.

56- وبغض النظر عن تسلسل العمليات، شددت دول أطراف عديدة على أهمية إخضاع جميع المرشحين لنفس عمليات التقييم والفحص المستقلة. للتأكد من أن هذا ممكن، يجب أن يكون هناك وقت كاف وجدول زمنية واضحة.

57 - أوجزت تقارير اللجنة والفريق الخطوط العريضة لعملية مختلطة من الترشيحات الفردية وتعيينات الدول الأطراف، معتبرين أن كلا من العمليات المتزامنة والمتسلسلة قابلة للتطبيق²⁵. وأشار تقرير اللجنة إلى أنه، في عملية متسلسلة، يمكن إجراء ترشيحات الدول الأطراف أولاً، ثم يمكن أن تصبح بعد ذلك قائمة طويلة بحكم الواقع. وبدلاً من ذلك، اقترحت اللجنة إمكانية إجراء ترشيحات الدول الأطراف والإعلانات العامة بالتوازي مع القائمة المختصرة التي تجمعها لجنة الاختيار²⁶.

58 - وأياً كان التسلسل الذي سيتم اختياره، اقترح كل من تقارير الفريق واللجنة تفويضا واضحا لهذه الهيئات لإجراء تقييم على أساس الجدارة لجميع المرشحين وتجميع قائمة تصفية²⁷.

2-6 الجوانب المؤسسية للعملية

59 - كما ورد في المقدمة، تضمّن انتخاب المدعي العام الثالث للمحكمة ابتكارات مؤسسية مهمة: تشكيل اللجنة، المكلفة بتقديم قائمة مختصرة بالمرشحين إلى الدول الأطراف، وفريق خبراء مكلف بإجراء تقييم مستقل المرشحين وتقديم المشورة للجنة.

2-6-1 اللجنة وفريق الخبراء: اتخاذ القرار والعلاقة

60- اقترح العديد من الدول الأطراف تحديد ولايات اللجنة والفريق بشكل أفضل في الاختصاصات، بإدراج دور كل منهما وتسلسل عملياتهما. وطلب عدد قليل من الدول الأطراف أن توضح الاختصاصات ما إذا كان بإمكان اللجنة نقض النتائج التي توصل إليها الفريق. لكن يمكن أن يُنظر إلى هذا، على أنه يقوض سلطة الفريق وأهدافه. وقُدّم اقتراح أيضاً بإدراج بند بشأن نص حكم يتعلّق بحالة حيث يقترح العديد من الدول الأطراف تحديد ولايات اللجنة والفريق بشكل أفضل في الاختصاصات، بإدراج أدوار كل منهما وتسلسل عملياتهما. وطلب عدد قليل من الدول الأطراف أن توضح الاختصاصات ما إذا كان بإمكان اللجنة نقض النتائج التي توصل إليها الفريق. ومع ذلك، يمكن أن يُنظر إلى هذا على أنه يقوض سلطة الفريق وهدفه. كما اقترح إدراج بند بشأن حالة يختلف فيها الفريق واللجنة على القائمة الطويلة. وأخيراً، اقترح عدد قليل من الدول الأطراف أن تنص الاختصاصات صراحة على أن تختار الهيئة رئيساً ونائباً للرئيس.

²⁵ الفقرة 85، تقرير الفريق.

²⁶ الفقرة 13، تقرير اللجنة.

²⁷ الفقرة 85، تقرير الفريق، الفقرة 13، تقرير اللجنة.

61- وفيما يتعلق بالهيكل المؤسسي العام، اقترح العديد من الدول الأطراف النظر في دمج اللجنة والفريق في جهاز واحد، مستوحاة من شكل اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات قضاة المحكمة الجنائية الدولية ("اللجنة الاستشارية")²⁸. وإلى جانب تغيير الشكل، اقترحت عدة دول أطراف زيادة أو زيادة تحديد دور الفريق. وتم تقديم اقتراح بتكليف الفريق بولاية حصرية لتقدير المرشحين وتقييمهم تقنياً وموضوعياً، والسماح للفريق بالاتصال مباشرة بالدول الأطراف وتقديم تقارير منفصلة، على عكس آراء الفريق في تقارير اللجنة.

62- وفيما يتعلق بصنع القرار، اقترح العديد من الدول الأطراف الاستعاضة عن نهج توافق الآراء بقرارات بأغلبية الأصوات، رغم أن قلة من الدول الأطراف أيدت اتخاذ القرار بتوافق الآراء.

63 - أشار الأفراد الرئيسيون المعنيون، وكذلك تقارير اللجنة والفريق، إلى عدم وضوح الاختصاصات فيما يتعلق بأدوار الهيئتين، والقيادة، وتوزيع العمل، وأعربوا عن قلقهم من أن يؤدي ذلك إلى حدوث ارتباك، وتداخل، ومحاولات محتملة من قبل هيئة للتدخل في عمل الأخرى²⁹. وشُدِّد على أهمية توضيح ما إذا كان دور الفريق استشارياً، أو ما إذا كان ينبغي أن يكون له دور في صنع القرار. ورأى تقرير الفريق أن تقسيم العمل الذي يركز الفريق بموجبه على تقييم الكفاءات، وتركز اللجنة على الكفاءات والاعتبارات الإضافية، يبدو أنه يحقق التوازن الصحيح³⁰. بشكل عام، اقترح الأفراد الرئيسيون المعنيون، وكذلك التقارير، أن تكون الهيئتان قادرتين على العمل بشكل مستقل.

64- واقترح الأفراد الرئيسيون المشاركون أن يكون صنع القرار بأغلبية خاصة (ثلثا الأصوات). وقد أيد ذلك تقرير اللجنة³¹. وأفادت الهيئة، على الرغم من عدم تفويضها من قبل الاختصاصات باتخاذ قرارات قائمة على توافق الآراء، أنها حاولت عملياً تحقيق توافق في الآراء، مما أدى إلى تحديات كبيرة³².

65- واقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية أن يُمنح الفريق دوراً أكثر بروزاً، بالنظر إلى طبيعته غير السياسية. كما قُدم اقتراح بدمج الهيئتين في هيئة واحدة، وباستثناء ذلك، ينبغي منح كل من اللجنة والفريق مكانة متساوية. فيما يتعلق باتخاذ القرار داخل هيئة (هيئات) الاختيار، تم اقتراح اتخاذ القرار بالأغلبية البسيطة بدلاً من توافق الآراء.

²⁸ الفقرة 28، ICC-ASP/10/Res.5

²⁹ الفقرة 75، تقرير الفريق، الفقرة 8، تقرير اللجنة.

³⁰ الفقرة 18، تقرير الفريق

³¹ الفقرة 12، تقرير اللجنة.

³² الفقرة 48، تقرير الفريق

2-6-2 تشكيل اللجنة وفريق الخبراء

66 - وشددت دول أطراف عديدة على أهمية ضمان النوع والمستوى المناسبين من الخبرة لدى أعضاء اللجنة والفريق. ومن حيث الخبرة، أشارت عدة دول أطراف إلى أهمية الخبرة العملية، على سبيل المثال، كمدعين عامين أو قضاة سابقين، بما في ذلك اقتراح طلب عشرين عامًا من الخبرة لأعضاء اللجنة، وعشر سنوات لأعضاء الفريق. ولوحظ وجود نقص معين في الخبرة في مجال الموارد البشرية والإدارة، وشدد عدد قليل من الدول الأطراف على ضرورة أن تعكس اللجنة والفريق التوازن من حيث الجنس واللغة والمناطق الجغرافية والنظم القانونية. كما تم اقتراح تعيين ممثل لمنظمة غير حكومية، ربما بصفة مراقب.

67 - واقترحت عدة دول أطراف أنه ينبغي استشارة جميع الدول الأطراف في تعيين أعضاء اللجنة والفريق، أو أن يتم تعيينهم من قبل الجمعية، وليس المكتب فقط، تمشيا مع ممارسة اللجنة الاستشارية.

68 - أقر أفراد رئيسيون بأن اختيار الأفراد للعمل في اللجنة والفريق كان صعبا، بالنظر إلى النوع الواسع من المهارات والخبرات المطلوبة للوظيفة. وأعرب عن تفضيل الخبراء ذوي الخبرة المهنية العالية بهدف توسيع دور الخبراء في المستقبل. كما تم تقديم اقتراح بإشراك خبير في الموارد البشرية أو التوظيف أو خبير في إدارة موظفي الخدمة المدنية.

69- واقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية أن يتألف فريق الخبراء من خبراء أو ممارسين مستقلين، بدلاً من دبلوماسيين، لضمان استقلاليتهم ولزيادة عدم تسييس العملية.

70 - ولاحظ ممثلو المنظمات غير الحكومية أيضا الافتقار إلى الشفافية فيما يتعلق بمعايير اختيار أعضاء اللجنة والفريق. واقترح أن الخبراء يجب أن يكون لديهم الخبرة ليس فقط في التحقيقات والملاحقات (الدولية)، ولكن أيضا في العمل مع المجتمعات المتضررة، والإدارة، والبيئة التشغيلية للمحكمة. وأثيرت مسألة ملاءمة تعيين دبلوماسيين فقط في اللجنة، وشجع على مراجعة هذه الممارسة. وأخيرا، قُدم اقتراح بأن تكون رئاسة الجمعية مسؤولة عن تعيين الخبراء، وأنه يمكن أيضا تعيين ممثل للمنظمات غير الحكومية في اللجنة أو الفريق بصفة مراقب.

2-6-3 المعايير التي يستخدمها الفريق واللجنة أثناء عملية الاختيار

71- لاحظ العديد من الدول الأطراف عدم الوضوح في عملية اختيار القائمة المختصرة، والحاجة إلى توجيهات محددة جيدا للجنة لتقييم معايير الاختيار. حددت عدة دول أطراف الافتقار إلى الوضوح كسبب للمضاربة وتدني الثقة بين الدول الأطراف وتدني شرعية العملية. هنا، اقترحت عدة دول أطراف أن تكون اللجنة أكثر شفافية، وأن تقدم تفسيرات مفصلة لنتائجها فيما يتعلق بالأفراد المدرجين في القائمة الطويلة وقائمة التصفية.

72 - اقترحت عدة دول أطراف تقديم التوجيه إلى اللجنة من خلال الموافقة على تفسير متطلبات المادة 42 من نظام روما الأساسي، في شكل قرار أو إعلان أو وثيقة سياسة عامة. كما تم تقديم اقتراح تقديم إرشادات نهائية للفريق فيما يتعلق بالمتطلبات الواردة في إعلان الوظيفة الشاغرة، مع التركيز على أمور من بينها الخبرة المهنية المثبتة والكفاءة والشخصية الأخلاقية العالية والقيادة والتواصل ومهارات الإدارة. علاوة على ذلك، تم اقتراح الاهتمام بتوازن معرفة الأنظمة القانونية وحل المشاكل والرؤية القوية لمستقبل المحكمة. تمشيا مع القائمة المختصرة المرتبة، اقترحت عدة دول أطراف تصنيف المتقدمين على هذه السمات الأساسية.

73 - وفيما يتعلق بعملية التقييم، أيد العديد من الدول الأطراف التقييم التقني بقيادة الخبراء للمرشحين. واقترحت عدة دول أطراف إجراء مقابلات معززة على أساس الكفاءة. كما أثيرت الحاجة إلى مراعاة الميزة النسبية للناطقين باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أثناء مرحلة المقابلة. واقترح عدد قليل من الدول الأطراف إشراك شركة توظيف خارجية، ربما في مراحل لاحقة من التقييمات.

74 - وأخيراً، تتطلب الاختصاصات من اللجنة، وليس الفريق، مراعاة التوازن الجغرافي والجنساني والنظم القانونية. واقترحت عدة دول أطراف الالتماس من الفريق النظر في هذه المعايير أيضاً.

75 - أيد الأفراد الرئيسيون المشاركون في العملية التفسير المتقدم لمتطلبات المادة 42، لمساعدة الفريق واللجنة بشكل أفضل في إجراء التقييم واختيار المرشحين.

76 - أيد تقرير الفريق هذا الرأي، مشيراً إلى أن الجمعية يمكن أن توافق على التفسير مسبقاً³³. بالإضافة إلى ذلك، اقترح تقرير الفريق إمكانية استخدام وثيقة أو قائمة مرجعية للمعايير لتقديم ملاحظات حول أسباب إدراج أو عدم إدراج كل مرشح في القائمة المختصرة. وأخيراً، أفاد الفريق، على غرار الاقتراحات التي قدمتها بعض الدول الأطراف، بأنه قد اتبع الممارسة التقييمية للجنة الاستشارية، بما في ذلك فئات التقييمات. واقترح الفريق اتباع هذا النهج ومواصلة النظر في المعايير المستمدة من عمليات اللجنة الاستشارية الأخيرة³⁴.

77 - وقدم ممثلو المنظمات غير الحكومية عدة اقتراحات بشأن عملية التقييم. أولاً، اقترحوا زيادة طول المقابلات، أو طلب مقابلات، أو اختبارات، أو استبيانات إضافية لتوفير مواد كافية لتقييم المرشحين. ثانياً، تمت التوصية بترتيب واضح أو تسجيل درجات كفاءات المرشحين للسماح بإجراء تحليل مقارن. مثل الآراء المعرب عنها أعلاه، أيد بعض ممثلي المنظمات غير الحكومية إشراك متخصص في الموارد البشرية لتطوير إعلان الوظيفة الشاغرة.

³³ تقرير الفريق، الفقرتان 80-81.

³⁴ تقرير الفريق، الفقرة 73، الفقرة 86.

7-2 العناية الواجبة

78- مثلت العناية الواجبة، ولا سيما شرط تقييم معيار "الشخصية الأخلاقية الرفيعة" في نظام روما الأساسي³⁵، مصدر قلق خاص تشترك فيه جميع الجهات الفاعلة في عملية التيسير تقريباً.

1-7-2 آلية التدقيق

79- واعتبرت أغلبية كبيرة من الدول الأطراف أن الفحص أمر محوري في العملية الانتخابية، ورأت أنه ينبغي أن تكون هناك قواعد واضحة، مشمولة في الاختصاصات، منذ البداية. واعتبرت عدة دول أطراف أن التدقيق كان أضعف عنصر في الانتخابات المعنية.

80 - أيد العديد من الدول الأطراف إنشاء آلية دائمة للفحص تُستخدم في جميع انتخابات الجمعية. ومن حيث الشكل، أشارت العديد من الدول الأطراف إلى التجربة الأخيرة في عملية التدقيق التي أجريت لانتخابات نائب المدعي العام باعتبارها تجربة إيجابية ونموذجاً محتملاً لانتخابات المدعي العام في المستقبل. واقترحت عدة دول أطراف استشارة منظمات أخرى، بما في ذلك الأمم المتحدة ومحكمة العدل الدولية، وكذلك خبراء الموارد البشرية، لتحديد أنسب المنهجية والآليات. واعتبرت عدة دول أطراف أخرى ممارسات قسم السلامة والأمن التابعين للمحكمة وآلية الرقابة المستقلة ("آلية الرقابة") كافية، واقترحت التماس مساهمة آلية الرقابة فيما يتعلق بقدراتها لإجراء عملية التدقيق. وتم الإبلاغ عن فوائد استخدام آلية الرقابة في خبرتها، والحفاظ على العملية داخل المؤسسة، واستخدام الهياكل القائمة.

81- وفيما يتعلق بشكل الفحص، اقترحت عدة دول أطراف أن تتضمن أي عملية فحص على الأقل عمليات التحقق من الخلفية والشخصية، والمقابلات المتعلقة بالسمعة، وإنشاء آلية لتلقي اتصالات الأطراف الثالثة وتقييم أي ادعاءات محتملة بطريقة عادلة وشفافة. وفي هذه النقطة، شددت عدة دول أطراف على أهمية حماية حقوق المرشحين في الإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك حقهم في الدفاع الكامل، وأهمية أن تكون عملية التدقيق نفسها موثوقة وموضوعية. يجب أن تضمن أي عمليات من هذا القبيل أيضاً عدم الكشف عن هوية المرسل.

82- أثيرت بعض التحديات أمام عملية التدقيق. واقترحت عدة دول أطراف أن قبول بلاغات طرف ثالث سيزيد من طول العملية الانتخابية، حيث سيتعين معالجتها على النحو الواجب لإثبات الوقائع. علاوة على ذلك، تمت الإشارة أيضاً إلى القيود المفروضة على جمع المعلومات في الدول القومية للمرشحين.

³⁵ المادة 42 (3)، نظام روما الأساسي.

83- أعربت الدول الأطراف عن آراء متناقضة فيما يتعلق بالمرحلة التي ينبغي فيها إجراء الفحص. واقترحت عدة دول أطراف أن يتم فحص جميع المرشحين المدرجين في القائمة الطويلة، وهو الأمر الذي يمكن تيسيره من خلال وجود قائمة طويلة علنية. واقترحت عدة دول أطراف أخرى أنه ينبغي فحص المرشحين المختارين فقط، لا سيما بالنظر إلى سرية القائمة الطويلة على النحو المحدد في الاختصاصات.

84 - وأشار الأفراد الرئيسيون إلى صعوبة عملية التدقيق كما حدث في الانتخابات، واقترحوا اعتبار العملية التي اتبعتها الاستشارية، أو العملية المستخدمة في انتخاب نائب المدعي العام، بوصفها أطر عمل يمكن أن تكون مفيدة. كما تم الإعراب عن التأييد للاعتماد على آلية الرقابة المستقلة و/أو قسم السلامة والأمن بالمحكمة، إذ ستضمن التحكم في العملية، وتمكن من النظر في المخاطر الخاصة بالمحكمة. واعتُبر من المهم تزويد قسم السلامة والأمن بالوقت الكافي والمعلومات الكافية لإجراء فحص فعال.

85 - كما أبرزت تقارير الفريق واللجنة ضرورة إيجاد آلية مؤسسية، تدعو إلى إجراء عملية تدقيق دائمة لجميع انتخابات الجمعية³⁶. ويقترح تقرير الفريق أن آلية الرقابة المستقلة ستمثل مكاناً مناسباً، وإن كان قسم السلامة والأمن سيشارك أيضاً³⁷. وأشار كلا التقريرين إلى أن عملية الفحص تعرقلها متطلبات السرية وأنه سيتم مساعدتها إذا تم الإعلان عن الترشيحات³⁸، بينما أشار الفريق إلى أهمية حماية خصوصية المرشحين وسرية العملية³⁹. وفيما يتعلق بالتوقيت، اقترح تقرير الفريق إجراء فحص في مرحلة مبكرة، ويفضل أن يسبق ذلك إعداد القائمة الطويلة، من أجل ضمان أن تنظر اللجنة والفريق في جميع المعلومات ذات الصلة عند تقييم المرشحين⁴⁰.

86- على غرار الدول الأطراف، أشارت التقارير إلى نقص التوجيه في الاختصاصات فيما يتعلق بالتدقيق، واقترحت إنشاء آليات مناسبة في وقت مبكر، وتحديدها بوضوح في الاختصاصات⁴¹.

87- بشكل عام، شدد ممثلو المنظمات غير الحكومية على الحاجة إلى عملية تدقيق دائمة وواضحة ومسبقة، مدرجة في الاختصاصات، وتدرج في إعلان الوظيفة الشاغرة. وفيما يتعلق بآلية إجراء التدقيق، أيد بعض ممثلي المنظمات غير الحكومية دور آلية الرقابة المستقلة، لكنهم لم يتجاهلوا أيضاً خيار الاستعانة

³⁶ تقرير الفريق، الفقرتان 87، 90؛ تقرير اللجنة، الفقرة 10.

³⁷ تقرير الفريق، الفقرة 87

³⁸ تقرير الفريق، الفقرة 37؛ تقرير اللجنة، الفقرة 10.

³⁹ تقرير الفريق، الفقرة 87

⁴⁰ تقرير الفريق، الفقرة 41.

⁴¹ تقرير الفريق، الفقرة 90؛ تقرير اللجنة، الفقرة 10.

بمصادر خارجية للعملية. ومثل مثل غيرهم، اقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية تضمين عمليات التدقيق المعلومات الأساسية والشخصية، والمقابلات المتعلقة بالسمعة، وقناة السرية لإرسال المعلومات للأطراف الثالثة، وآلية منح المرشحين فرصة الردّ على أي من هذه الادعاءات. وسلط ممثلو المنظمات غير الحكومية الضوء بشكل خاص على أهمية المقابلات المتعلقة بالسمعة.

88- وشدد ممثلو المنظمات غير الحكومية أيضاً على أن أي آليات تدقيق ينبغي أن تحترم السرية، وأن تُجرى بنزاهة، وأن تمتثل لقوانين حماية البيانات.

89 - وفيما يتعلق بالمرحلة التي ينبغي فيها فحص المرشحين، أعرب عن رأي يقضي بفحص القائمة الطويلة بدلاً من القائمة المختصرة فقط.

2-7-2 معيار الأخلاق الرفيعة

90- أعربت غالبية الدول الأطراف عن ضرورة مزيد من الوضوح والتعريف الدقيق لمعيار "الأخلاق الرفيعة". واقترحت عدة دول أطراف وضع قرار أو نوع آخر من الاتفاق بشأن معنى "الأخلاق الرفيعة"، من شأنه أن يوفر إرشادات للجان في المستقبل. واقترحت بعض الدول الأطراف دراسة معايير متعددة، بما في ذلك النزاهة، واحترام التنوع، وعدم التسامح مطلقاً مع المضايقات، والاعتقالات أو الإدانات السابقة، وسوء السلوك (بينما تم التأكيد على أن القائمة ليست شاملة).

91- وافق الأفراد الرئيسيون المشاركون في العملية على ضرورة إلى تعريف معيار "الأخلاق الرفيعة"، مع مقاييس أو مؤشرات واضحة تُدرج في بداية العملية. كما أشار تقرير الفريق إلى الصعوبة الناتجة عن غياب تعريف "للأخلاق الرفيعة"، وهو أمر يتطلب من الفريق قضاء وقت طويل في تطوير المعايير على أساس مصادر أخرى⁴². وفيما يتعلق بمناقشة آلية التدقيق أعلاه، أشار التقرير أيضاً إلى عدم وجود ولاية صريحة بشأن كيفية قيام اللجنة باختبار المرشحين بناءً على هذا الشرط⁴³.

92- وبالعودة إلى مسألة تطوير إعلان الوظيفة الشاغرة، اقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية أن إشراك أخصائي موارد بشرية في إعداد الإعلان سيساعد في تحديد طرق قياس الأخلاق الرفيعة. وعلاوة على ذلك، اقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية زيادة تدقيق معيار "سوء السلوك"، على النحو المستخدم في انتخابات نائب المدعي العام، بتضمين أشكال التحرش والتمييز غير الجنسية.

⁴² تقرير الفريق، الفقرات 33-50.

⁴³ تقرير الفريق، الفقرة 37.

8-2 التوصل والشفافية والسرية

93- وجهت الاختصاصات اللجنة والفريق بإجراء التقييمات بسرية، مع الإعلان فقط عن أسماء المرشحين المختارين⁴⁴. علاوة على ذلك، كما نوقش أعلاه، لم تنص الاختصاصات على أساليب الاتصال مع أطراف ثالثة.

1-8-2 سرية المرشحين وعمل اللجنة

94- وأثار العديد من الدول الأطراف القلق من كون قواعد السرية تعقد العملية وتعوق وصول الدول الأطراف إلى المعلومات القيمة، مما يوحي بأن الشفافية ينبغي أن تفوق السرية. واقترحت إتاحة نتائج اللجنة والفريق لجميع الدول الأطراف، بما في ذلك القائمة الطويلة وأسباب اختيار المرشحين في القائمة المختصرة. وأشارت عدة دول أطراف إلى أن السرية المفرطة لعملية اللجنة كانت أحد الأسباب التي دفعت الدول الأطراف إلى التشكيك في نتائج عملها. كما تم تقديم اقتراح إتاحة القائمة الطويلة للمنظمات غير الحكومية.

95- ومن ناحية أخرى، أشارت عدة دول أطراف أخرى إلى أن السرية كانت مفيدة في البداية وساعدت على جذب الأفراد البارزين للتقدم بطلبات. وأشارت أيضا إلى أن المشاورات مع الدول الأطراف هي مسألة حساسة وتتطلب السرية للمضي قُدماً.

96- واقترح العديد من الدول الأطراف تحسين الاتصال باللجنة والفريق بشكل عام، مشيرة إلى أن التقدم الذي أحرزته الهيئتان ومنهجية هاتين الهيئتين لا يعرفهما أصحاب المصلحة دائماً. واقترحت عدة دول أطراف عقد اجتماعات مفتوحة أو اجتماعات مرحلية وإعداد تقارير مؤقتة لمعالجة هذا الأمر.

97- واعتبر الأفراد الرئيسيون المشاركون في العملية أن السرية كانت تشكل تحدياً أثناء العملية الانتخابية. وأشار تقرير اللجنة إلى أن قواعد السرية على النحو المنصوص عليه في الاختصاصات لا تتسق مع متطلبات الشفافية، وتجعل اللجنة عرضة للأسئلة المتعلقة بصنع القرار⁴⁵. واعتبر التقرير أن التقييم العام أفضل من التقييم السري، لأنه سيفل من الشائعات والتكهنات بشأن عمل اللجنة والفريق.

98- ولاحظ أفراد رئيسيون آخرون، مع ذلك، أنه لا ينبغي نشر جميع المعلومات الواردة أثناء المقابلات لضمان إمكانية جمع المعلومات الحساسة أثناء عملية المقابلة. وقدم اقتراح أيضا بالحفاظ على سرية تقييمات اللجنة، لكن مع إبلاغ نتائجها إلى مقدمي الطلبات.

99- واقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية زيادة الشفافية من جانب المكتب والرئاسة لإبلاغ أصحاب المصلحة المعنيين بالتقدم المحرز في الإجراءات وصنع

ICC-ASP/18/INF.2. ⁴⁴

⁴⁵ تقرير الفريق، الفقرة 14.

القرار. وأشار العديد من ممثلي المنظمات غير الحكومية إلى التوتر بين الشفافية والسرية، والتحديات التي خلقتها السرية لفحص المرشحين. واقترح الإعلان عن أسماء المرشحين المدرجين في القائمة الطويلة، فضلاً عن تقييماتهم من قبل اللجنة والفريق. واقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية كذلك إجراء المزيد من جلسات الاستماع العامة وأنواع أخرى من الاتصالات لتحسين المشاركة العامة.

2-8-2 اتصالات الأطراف الثالثة

100- وأثار كثير من الدول الأطراف مسألة مراسلات الأطراف الثالثة إلى اللجنة والفريق. واقترح العديد إنشاء إجراء وقنوات آمنة لاتصالات الطرف الثالث مسبقاً، إذ قد تكون هذه المعلومات مفيدة في تقييم المرشحين. ومع ذلك، أيدت عدة دول أطراف أخرى تدابير تقييدية: تثبيط اتصالات الطرف الثالث في المراحل الأولية، أو منع الاتصال المباشر مع الهيئة واللجنة، أو منع الشكاوى المجهولة المصدر بالكامل من أجل عدم التأثير بشكل غير مُنصف على التقييم القائم على الجدارة. وأشار عدد قليل من الدول الأطراف إلى أنه لا ينبغي السماح للمرشحين بالاتصال باللجنة والفريق على الإطلاق.

101- وفيما يتعلق بقنوات الاتصال، اقترحت عدة دول أطراف إحالة جميع البلاغات إلى آلية الرقابة المستقلة أو آلية فحص أخرى أو إلى أمانة الجمعية. واقترح عدد قليل من الدول الأطراف إتاحة جميع هذه الرسائل للدول الأطراف، باستثناء الرسائل ذات الطابع الحساس أو تلك التي تعتبر متحيزة بشكل غير عادل، حتى يمكن مراعاتها عند تقييم المرشحين.

102- أثارت تقارير اللجنة والفريق أيضاً مسألة اتصالات الأطراف الثالثة، مشيرة إلى أن الاختصاصات لم تقدم أي توجيهات بشأن هذه المسألة⁴⁶. واقترح تقرير اللجنة وضع عملية واضحة لأي انتخابات لاحقة، بما في ذلك تثبيط اتصالات الطرف الثالث مباشرة باللجنة والفريق، وإصدار تعليمات لهذه الهيئات بتجاهل هذه الاتصالات⁴⁷. ومع ذلك، إذا تم تغيير قواعد السرية وأصبحت أسماء المرشحين علنية، يمكن دمج هذه الاتصالات في تقييم اللجنة⁴⁸. وفي هذا الصدد، اقترح تقرير اللجنة حظر الاتصالات بين المرشحين وأعضاء اللجنة أو الفريق⁴⁹.

103- يقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية وضع نهج يركز على الضحية نحو تصميم إجراءات تلقي اتصالات الطرف الثالث، مما يسمح بتقديم الادعاءات حتى في حالة عدم وجود وثائق إضافية. وينبغي أن تكون عملية الإبلاغ عن سوء السلوك واضحة قدر الإمكان، وأن يتم نشرها على نطاق واسع وفي وقت مبكر.

46

47 تقرير الفريق، الفقرات 87-90؛ تقرير اللجنة، الفقرة 11.

48 تقرير اللجنة، الفقرة 11.

49 تقرير اللجنة، الفقرة 11.

كما اقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية توضيح عمليات حماية البيانات وضمن الامتثال لمعايير حماية البيانات.

2-9-9 الشمولية ودور مُختلّف الجهات الفاعلة

2-9-9-1 التجريد من الاعتبارات السياسية والعملية التي توجّهها الدولة

104 - كان أحد أهداف تقديم اللجنة والفريق كجزء من العملية الانتخابية هو الحدّ من الجوانب السياسية للانتخابات وتشجيع عملية قائمة على الجدارة. واعتبر العديد من الدول الأطراف أن هذه العملية قد نجحت في تحقيق عدم التسييس ودعمت الحفاظ على هذا النظام في المستقبل. ومع ذلك، أشارت العديد من الدول الأطراف الأخرى إلى أنه من الناحية العملية، لا تزال الاعتبارات السياسية وكسب التأييد تؤدّي دورًا مؤثرًا، واقترحت العمل بشكل أكبر للحدّ منه. وتم تقديم اقتراح بحظر ممارسة الضغط، على سبيل المثال، من خلال تشجيع الدول الأطراف على الانضمام إلى تعهد مشترك بالامتناع عن اتفاقات تبادل الأصوات. ومن ناحية أخرى، رأّت عدة دول أطراف أن الدول الأطراف هي التي تتولى زمام أمور العملية، وأن محاولة إزالة العنصر السياسي أمر مستحيل أو غير مرغوب فيه.

105 - وبالمثل، لاحظ الأفراد الرئيسيون المشاركون في العملية أن الجوانب السياسية للانتخابات لم يتم تقليصها، رغم كون هدف اللجنة كان هو نزع الطابع السياسي عن العملية. وأشار تقرير الفريق إلى أن العودة إلى المرشحين المدرجين في القائمة الطويلة يمكن اعتباره تدخلًا سياسيًا في مصداقية عمل الفريق واللجنة. وأشار التقرير إلى أن العملية لا يمكن أن تنجح إلا إذا وافقت الدول الأطراف بالكامل على التعاون لضمان احترام نتائجها، وهو ما لا يمكن ضمانه على الإطلاق⁵⁰.

106- اعتبر ممثلو المنظمات غير الحكومية أن عملية اللجنة كانت مُسيّسة للغاية. ومن القضايا الرئيسية التي لوحظت في هذا الصدد توسيع القائمة المختصرة للمرشحين، والتي حادت عن الاختصاصات، ولم يكن لها ما يبررها من خلال المشاورات، ولم تكن شفافة. انتقد ممثلو المنظمات غير الحكومية الحملة المكثفة بعد الجولات الأخيرة من المشاورات ووصفوها بأنها إشكالية للغاية. وكجزء من حل ممكن، شجعت الجمعية على إنشاء منبر عام للدول الأطراف للتخلي طوعاً عن تداول الأصوات.

2-9-9-2 مشاركة المنظمات غير الحكومية

107- ولاحظ العديد من الدول الأطراف الدور المهم الذي تؤدّيه المنظمات غير الحكومية خلال العملية، من أجل تحسين الانفتاح والشفافية. واقترحت عدة دول أطراف أن الاختصاصات يمكن أن تحدد صراحة دور المنظمات غير الحكومية،

⁵⁰ تقرير الفريق، الفقرتان 92-93.

رغم اختلاف الآراء بشأن الدور نفسه. ولاحظ عدد قليل من الدول الأطراف أن بعض المنظمات غير الحكومية قد تشارك في ممارسة الضغط، وأن مشاركتها أدت إلى مزاعم مجهولة المصدر كانت ضارة بالعملية. هنا، اقترحت بعض الدول الأطراف أن يبدأ دور المنظمات غير الحكومية بعد نشر القائمة المختصرة، وأن يتضمن اجتماعات عامة مع المرشحين ودورًا نشطًا في الموائد المستديرة. كما اقترح عدد قليل من الدول الأطراف أنه ينبغي للمنظمات غير الحكومية أن تكون قادرة على تقديم المعلومات إلى اللجنة والفريق، وتقديم المعلومات ذات الصلة بفحص المرشحين لآلية فحص مستقبلية، مثل آلية الرقابة المستقلة. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تتاح للمنظمات غير الحكومية إمكانية تقديم أي معلومات مفيدة أخرى لتوجيه عملية صنع القرار في الدول الأطراف.

108- كما ذكر أعلاه، قُدم اقتراح أيضاً بتعيين ممثل عن منظمة غير حكومية في الفريق أو اللجنة.

109- وبالمثل اعترف الأفراد الرئيسيون المشاركون بالدور الذي أدته المنظمات غير الحكومية في عملية (عمليات) الانتخابات، مؤيدين الرأي القائل بأنه ينبغي إعطاء المنظمات غير الحكومية منبراً للتعبير عن آرائها. وشمل ذلك النظر في منح المنظمات غير الحكومية مقعداً في اللجنة. وفي الوقت نفسه، ينبغي الحفاظ على احترام العملية التي تقودها الدولة الطرف.

110- أشارت تقارير اللجنة والفريق إلى عدم وجود أي توجيهات بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية في الاختصاصات، واقترحت تعديل ذلك⁵¹. واقترح الفريق في تقريره أنه يمكن تسمية ممثل منظمة غير حكومية كمراقب ليس له حق التصويت، وينبغي توفير مزيد من مشاركة المنظمات غير الحكومية في مرحلة ما بعد القائمة المختصرة، مع تثبيط الدعوة ومحاولات التأثير على العملية في مرحلة مبكرة⁵².

111- وأكد ممثلو المنظمات غير الحكومية على دورهم الحاسم في عملية (عمليات) الانتخابات من أجل تجنب إضفاء الطابع السياسي على العملية وزيادة موضوعيتها. مثل ما ورد أعلاه، اقترح ممثلو المنظمات غير الحكومية إنشاء دور واضح للمنظمات غير الحكومية في الاختصاصات للانتخابات المستقبلية. وفيما يتعلق بطرائق المشاركة، تم اقتراح زيادة عدد الاجتماعات بين الدول الأطراف والجمعية والمنظمات غير الحكومية، لدعم استخدام الاجتماعات الرقمية لتوسيع نطاق المشاركة. كما قُدم اقتراح بإشراك ممثل منظمة غير حكومية بصفة مراقب في اللجنة.

⁵¹ تقرير اللجنة، الفقرة 9؛ تقرير الفريق، الفقرة 97.

⁵² تقرير الفريق، الفقرتان 97-98.

10-2 بناء توافق الآراء

112- أيدت غالبية الدول الأطراف والأفراد الرئيسيون وممثلو المنظمات غير الحكومية هدف التوصل إلى توافق في الآراء، حتى لو لم ينص عليه نظام روما الأساسي. واعتبرت العديد من الدول الأطراف أن الانتخابات هي الملاذ الأخير. ولاحظت عدة دول أطراف أنه يمكن الاتفاق على تعريف توافق الآراء قبل الانتخابات لتجنب تفسير توافق الآراء على أنه إجماع. ومع ذلك، أشارت عدة دول أطراف إلى أن التصويت ليس أسوأ من السعي إلى توافق الآراء، وبما أنه من الصعب تحقيق توافق في الآراء، ينبغي أن يكون هناك انتقال سلس من السعي إلى توافق الآراء إلى التصويت. واقترح ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية أن التصويت قد يكون انعكاساً أكثر صدقاً أو دقة لمواقف الدول الأطراف.

10-2-1 الجدول الزمني لبناء توافق الآراء

113- اقترحت غالبية الدول الأطراف الاتفاق على موعد نهائي للتوصل إلى توافق في الآراء قبل الانتخابات. وشارك في هذا الموقف الأفراد الرئيسيون المشاركون في العملية، بما في ذلك الآراء المعرب عنها في تقرير الفريق⁵³.

10-2-2 عملية منظمة لبناء توافق الآراء

114 - واتفقت غالبية الدول الأطراف على أن عملية بناء توافق الآراء ينبغي أن تقودها رئاسة الجمعية، وأشار العديد من الدول الأطراف إلى الدور المفيد الذي تؤديه جهات الاتصال. كما أعرب عدد قليل من الدول الأطراف عن رأي مفاده أن اللجنة ينبغي أن تقود عملية بناء توافق الآراء.

115- لاحظ العديد من الدول الأطراف عدم وضوح الإجراءات فيما يتعلق ببناء توافق الآراء. اقترح العديد تطوير عملية منظمة في الاختصاصات، بما في ذلك المنهجية والجدول الزمني لإجراء المشاورات وجلسات الإحاطة.

116- وفيما يتعلق بالجدول الزمني، اقترحت عدة دول أطراف أن يبدأ بناء توافق الآراء مباشرة بعد أن تصدر اللجنة القائمة المختصرة، أو بعد الانتهاء من فحص المرشحين. واقترحت عدة دول أطراف بدء المشاورات بعد عقد جلسات استماع عامة.

117- واعتبرت عدة دول أطراف أن جلسات الاستماع العامة والمواد المستديرة كانت مفيدة في عملية بناء توافق الآراء، واقترحت، بالإضافة إلى ذلك، إدخال استطلاعات الرأي في الاختصاصات للسماح للمرشحين ذوي الرتب المنخفضة بالانسحاب.

⁵³ تقرير الفريق، الفقرة 94.

118- واقترح أفراد رئيسيون معنيون بالمثل أنه ينبغي تحديث الاختصاصات لتشمل إطارًا للمشاورات، من أجل توفير الوضوح الإجرائي في وقت مبكر. يجب أن يترك أي إطار من هذا القبيل مرونة كافية لإجراء مشاورات فعالة. وأيد تقرير اللجنة هذا الرأي.⁵⁴ وعلى غرار الدول الأطراف، لاحظ الأفراد الرئيسيون أيضًا الدور المفيد الذي تؤديه جهات الاتصال في هذا الصدد.

119 - دعمت تقارير الفريق واللجنة قيام رئاسة الجمعية والمكتب بدور رائد في المشاورات.⁵⁵ وينبغي أن تبدأ المشاورات قبل إصدار التقرير النهائي للجنة، أو بعد ذلك مباشرة، وينبغي اتباع نفس النهج تجاه المشاورات بشأن جميع المرشحين.⁵⁶ كما لوحظ دور الممثلين الإقليميين وجهات الاتصال.⁵⁷ واقترح تقرير اللجنة النظر في تقديم استطلاعات رأي للمرشحين المختارين للسماح للمرشحين ذوي الرتب المنخفضة بالانسحاب.⁵⁸

120- انتقد ممثلو المنظمات غير الحكومية شفافية وهيكل عملية التشاور. واقترح ممثل منظمة غير حكومية إدراج المنظمات غير الحكومية في الاجتماعات ذات الصلة لأفرقة العمل التابعة للجمعية ودورات الجمعية، وتقديم مزيد من المعلومات في تقارير جهات الاتصال. كما أعرب ممثلو المنظمات غير الحكومية عن قلقهم بشأن المشاورات العامة بشأن استيفاء المرشحين لمعايير نظام روما الأساسي مع المنظمات غير الحكومية. ورأى العديد من ممثلي المنظمات غير الحكومية أنه تم تخصيص القليل من الوقت للجولة الأولى من المشاورات، وإن كان قد تحسن ذلك خلال الجولة الثانية، بعد تعيين جهات الاتصال. واقترحوا مراجعة شكل المائدة المستديرة لضمان فرص متعددة لكل من الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية للتعامل بشفافية مع المرشحين.

121- وأشار ممثلو المنظمات غير الحكومية إلى الدور الإيجابي الذي تؤديه جهات الاتصال وأهميتها، لكنهم اقترحوا توضيح دورهم. وبحسب أحد الممثلين، يجب إعادة النظر في دور الرئاسة طوال العملية الانتخابية، بما في ذلك مستوى الشفافية التي تمارس بها الرئاسة أنشطتها.

3- التحليل والاستنتاج

122 - على النحو المبين في المقدمة، صُممت ممارسة الدروس المستفادة هذه لتكون عملية بناءة موجهة نحو المستقبل. ومن بين ردود الفعل والتعليقات العديدة التي تم تلقيها خلال الأشهر الماضية، برزت بعض النقاط، إما لأنها بدت وثيقة

⁵⁴ تقرير اللجنة، الفقرة 14.

⁵⁵ تقرير اللجنة، الفقرة 14؛ تقرير الفريق، الفقرة 94.

⁵⁶ تقرير الفريق، الفقرة 94، تقرير اللجنة، الفقرة 14.

⁵⁷ تقرير الفريق، الفقرة 94، تقرير اللجنة، الفقرة 14.

⁵⁸ تقرير اللجنة، الفقرة 14.

الصلة بشكل خاص بهدف تحقيق عملية مُرضية في المستقبل أو لأنها أثرت بشكل متكرر من قبل العديد من المحاورين، مما يعكس رأي الأغلبية من التعليقات الواردة. وقرر الميسرون إدراج هذه النقاط، ليس كمجموعة شاملة من التوصيات لعملية الاختيار، وإنما كقائمة لبعض العناصر التي تم استخلاصها من عملية الدروس المستفادة كنقاط جديرة بالاعتبار لاختيار المدعي العام للمحكمة في المستقبل. ونأمل أن يكون النظر في هذه النقاط مفيداً للأجيال القادمة من الدبلوماسيين وموظفي المحكمة وممثلي المنظمات غير الحكومية.

123- كنقطة انطلاق كثيراً ما تم التأكيد عليها، ويجدر الذكر بأن عملية الاختيار منصوص عليها في نظام روما الأساسي، وبالتالي، من حيث المبدأ، عملية توجّهها الدولة. بغضّ النظر عن أي إجراء متفق عليه، هناك دائماً خيار الانتخاب على النحو المتوخى في المادة 42 من نظام روما الأساسي. ومع ذلك، من أجل تحقيق توافق الآراء وتعزيز عملية الاختيار، اقترحت الإسهامات المقدمة في سياق عملية الدروس المستفادة أنه يمكن النظر في النقاط التالية عند التحضير لعملية مستقبلية:

3-1 العملية بشكل عام

124- حظيت عملية منحى الجدارة بتأييد كبير. على الرغم من أنه لا يزال هناك احتمال لإجراء انتخابات، إلا أنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لاحترام العملية القائمة والالتزام بها. فيما يتعلق بالعمليات المستقبلية، ينبغي أن يكون هناك قرار إذا كان من المستحسن اتباع عملية ذات مسار مزدوج مع اختيار اللجنة وحيّز لترشيحات الدول الأطراف.

3-2 الإطار المعياري

125 - وبينما لم يُعتبر تعديل نظام روما الأساسي ضرورياً، ينبغي وضع وثيقة معيارية محددة فيما يتعلق بعملية اختيار المدعي العام. ويجب صياغة هذه الوثيقة في وقت مبكر وبطريقة شفافة ومنفتحة وشاملة لضمان وعي جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ويجب أن تتاح لجميع أصحاب المصلحة إمكانية المساهمة فيه، وفي الإطار، من أجل زيادة شرعية العملية وقبولها. يجب أن تستند الأحكام إلى الخبرة السابقة وأن تكون دقيقة والزامية قدر الإمكان من أجل تجنب أي تصورات خاطئة أو غموض. يمكن أن يشمل الإطار المعياري، في جملة أمور، تحديد أدوار وولايات جميع الهيئات المعنية، وتسلسل عملياتها، والمتطلبات التي يتعين إدراجها في إعلان الوظيفة الشاغرة، وإجراءات المشاورات.

3-3 ضمان الإنصاف والتوازن

126 - تشير نتائج ممارسة الدروس المستفادة إلى أن القائمة المختصرة للمرشحين ينبغي أن تكون نتيجة تقييم على أساس الجدارة. وكان التمثيل العادل والمتوازن من حيث المناطق الجغرافية والجنس والأنظمة القانونية رغبة متكررة، يتم التعبير عنها بالاقتران مع أهمية جذب المتقدمين المؤهلين تأهيلاً عالياً.

127- من أجل إيجاد أكبر مجموعة ممكنة من المرشحين وإنشاء الوعي، ينبغي إتاحة الوقت الكافي للتمكين من البحث الشامل عن المرشحين المحتملين. وفي هذا الصدد، ينبغي استكشاف إمكانية إنشاء لجنة بحث، للتأكد من أن جميع الدول الأطراف والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة على دراية كافية، ولديها معرفة مسبقة بالوظيفة الشاغرة المقبلة وبضرورة إيجاد مرشح مناسب. وينبغي بذل الجهود من أجل إيجاد مجموعة متنوعة من المرشحين الذين يمثلون أنظمة قانونية مختلفة، والسماح بالشمولية الجغرافية والتوازن بين الجنسين. وسيكون من المفيد وضع قائمة تصفية لعدد محدد مسبقاً من المتقدمين. وينبغي أن تراعي قائمة التصفية التنوع اللازم لدى المرشحين فيما يتعلق بالجنس والمجموعات الجغرافية والأنظمة القانونية، وبالتالي يجب أن تكون طويلة بما يكفي لكي تعكس هذه العوامل بشكل مناسب. لإتاحة إجراء عملية شاملة حقاً، ينبغي أيضاً بذل الجهود لضمان أن الآليات (مثل لجنة البحث و/أو الاختيار) تعكس، من خلال الأفراد المعنيين، التوازن بين الجنسين والتوازن الإقليمي وكذلك بين الأنظمة القانونية المختلفة.

3-4 العملية من الجوانب الزمنية

128- واستجابة للرغبة في الوضوح والاتساق والقدرة على التنبؤ، ينبغي وضع جدول زمني محدد بوضوح، وتسلسله في وقت مبكر، وينبغي أن يبذل جميع أصحاب المصلحة جهوداً للالتزام به. وينبغي أن يتضمن الجدول الزمني اعتبارات لعملية التوصل إلى توافق في الآراء وأحكام واضحة للحالة التي يفشل فيها التوصل إلى توافق في الآراء.

129- بينما ينبغي الإبقاء على نظام الطلبات الذاتية/الترشيحات الذاتية، ينبغي وضع إرشادات واضحة فيما يتعلق بعملية الترشيحات من قبل الدول، على النحو المتوخى في نظام روما الأساسي، لا سيما فيما يتعلق بالتوقيت والتسلسل. وبالمثل، يجب الحفاظ على ممارسة جلسات الاستماع العامة.

3-5 الجوانب المؤسسية للعملية

130 - تضمنت عملية انتخاب المدعي العام الثالث ابتكارات مؤسسية مهمة (فيما يتعلق بالإطار على سبيل المثال)، اعتُبرت مفيدة وينبغي أن تُؤخذ في الاعتبار لعمليات الاختيار في المستقبل.

131 - من الأسئلة الرئيسية التي يتعين النظر فيها، ما إذا كان ينبغي أن تنص العملية المقبلة أيضا على إنشاء لجنة معنية بانتخاب المدعي العام وفريق من الخبراء.

132 - إذا تقرر إنشاء هيئتين، فينبغي أن يكون هناك فصل واضح فيما يتعلق بالولاية والمهام والجدول الزمني من أجل تجنب تداخل المسؤوليات. وبدلاً من ذلك، يمكن النظر في إنشاء هيئة واحدة مشتركة بولاية أوسع.

133 - وعلى أي حال، ينبغي أن يكون تشكيل الهيئة/الهيئات على نحو يكفل التنوع، لا سيما فيما يتعلق بالتوازن الإقليمي والتوازن بين الجنسين. وإذا تم اتخاذ القرار بشأن تشكيل هيئة واحدة، يُحَبَّذ أن تكون لديها خبرة في مختلف المجالات ذات الصلة (مثل الخبرة الإدارية أو الخبرة في شؤون الموارد البشرية). ويمكن استكشاف إمكانية تضمين خبراء خارجيين لخبرات محددة. يوينبغي أن تقوم اللجنة بعملها على أساس قرارات الأغلبية.

3-6 العناية الواجبة

134 - في ضوء معيار "التحلي بالأخلاق الرفيعة" في نظام روما الأساسي، كان هناك إجماع عام على ضرورة بذل العناية الواجبة من نوع ما. ولئن كان الأمر متروكاً للجمعية لاتخاذ قرار بشأن التفاصيل، فقد أظهرت المشاورات دعماً كبيراً لإنشاء آلية تدقيق دائمة لجميع المسؤولين المنتخبين في المحكمة. وتعتبر عمليات العناية الواجبة المطبقة على أساس مخصص في الانتخابات الأخيرة لنواب المدعي العام، وكذلك الإجراءات الجارية حالياً لانتخاب رئيس قلم المحكمة المقبل، أمثلة إيجابية.

135 - وسيكون من المفيد مواصلة الاستناد إلى هذه التجارب من أجل تحسين العناية الواجبة للانتخابات المقبلة. وفي هذا الصدد، يمكن النظر في منح دور أقوى لقسم الأمن والسلامة وآلية الرقابة المستقلة. ينبغي استكشاف خيار تطبيق الفحص/العناية الواجبة على جميع المرشحين المدرجين في القائمة الطويلة من أجل زيادة الشفافية والثقة في العملية. يمكن أن تتضمن عملية العناية الواجبة عددًا من الأنشطة، مثل التحقق من المعلومات الأساسية، والمقابلات المتعلقة بالسمعة، وقناة لتلقي اتصالات الطرف الثالث، من أجل تقييم أي ادعاءات محتملة بطريقة عادلة وشفافة.

7-3 التواصل والشفافية والسرية

136- كما هو الحال في كل عملية انتخابية للمناصب العامّة، يجب إيجاد توازن صحيح بين الشفافية الكافية والسرية لحماية الخصوصية قبل فترة كافية من العملية. وتم التأكيد مرارًا على أهمية وجود عملية واضحة وشاملة وشفافة تمكّن الجميع من المشاركة. وعلاوة على ذلك، تم التأكيد على ضرورة إبلاغ العملية بوضوح إلى جميع الدول الأطراف، فضلا عن أصحاب المصلحة الآخرين.

137- وبالمثل، يجب أن يكون المرشحون على دراية كاملة بجميع جوانب العملية وعلى ما هو متوقع منهم منذ البداية. وينطبق هذا بوجه خاص فيما يتعلق بنظام سرية المعلومات التي تم جمعها حول المرشحين؛ وهنا يجب اتخاذ تدابير لضمان حماية البيانات الخاصة. وينبغي أن يحدد إعلان الوظيفة الشاغرة بوضوح المعلومات التي يقدمها المرشحون والتي سيتم الإعلان عنها وفي أي مرحلة من العملية. ينبغي التفكير في خيار تضمين دليل إرشادي للمرشحين والأطراف الثالثة الذين يقدمون المشورة بشأن السلوك المتوقع (وغير) الملائم (مثل تثبيط الحملات أو الاتصال المباشر بأعضاء اللجنة أو بالصحافة).

138 - من أجل زيادة شفافية العملية وإبقاء جميع الجهات الفاعلة على اطلاع، من المستحسن أن تجتمع اللجنة مع الجمعية من خلال الأفرقة العاملة في وقت مبكر، لمنح أعضاء اللجنة فرصة تقديم أنفسهم وعملهم وإعطاء أصحاب المصلحة إمكانية طرح الأسئلة وتبادل آرائهم. وبمجرد تحديد قائمة مختصرة بالمرشحين، يجب أن يجتمع أعضاء اللجنة مرة أخرى مع مجموعات العمل لتقديم تقريرهم واعتباراتهم وشرح تقييماتهم. وينبغي أن ترسل اللجنة أي اتصال يتعلق بقائمة طويلة أو قائمة مختصرة بالمرشحين مباشرة إلى الدول الأطراف بالشكل المناسب، وذلك لتجنب نشر أي معلومات قبل إبلاغ الدول الأطراف.

8-3 الشمولية ودور مُختلّف الجهات الفاعلة

139 - في حين أن انتخاب المدعي العام لا يزال عملية توجّهها الدولة، فقد حظي نزع الطابع السياسي واللجوء إلى عملية قائمة على الجدارة بتأييد واسع. وفي هذا الصدد، يجب مُراعاة الجهود التي تبذلها الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى في مجال المساءلة الدولية وهي تستحقّ التقدير. ولئن يتضح من أحكام نظام روما الأساسي أن الانتخابات تخص الدول الأطراف، ينبغي أن تسعى العملية مع ذلك إلى أن تكون شاملة قدر الإمكان وينبغي تعزيز الجهود المبذولة لتجنب التسييس من أجل إضفاء شرعية إضافية على المرشح الناجح. ولتحقيق هذا الغرض، يجب على جميع المعنيين الالتزام بضبط النفس. ويجب أن يدرك جميع أصحاب المصلحة أن جهود الضغط لصالح أو ضد المرشحين الفرديين يمكن أن تكون ضارة لتصور المرشحين على أنهم محايدون، وضارة بالعملية.

9-3 بناء توافق الآراء

140- على الرغم من عدم وجود نص في نظام روما الأساسي، إلا أن ميزة التوصل إلى قرار بتوافق الآراء كانت نقطة رئيسية أثارها جميع أصحاب المصلحة في المشاورات. ومع ذلك، فقد تم التأكيد في كثير من الأحيان على أن عدم وجود توافق في الآراء يؤدي إلى نتيجة بنفس القدر من المشروعية. وفي هذا الصدد، من الأهمية بمكان توفير آليات بناء توافق الآراء، منظمة بوضوح واتفاق مسبق بشأن التوقعات والأهداف والجداول الزمنية الصارمة. وينبغي أن تنسق رئاسة الجمعية عملية بناء توافق الآراء بالتعاون مع جهات الاتصال التي تمثل المجموعات الإقليمية. ويمكن أن تبدأ بعد نشر القائمة المختصرة (وعملية التدقيق ذات الصلة) وتشمل جلسات الاستماع العامة والموائد المستديرة. وينبغي للدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين احترام الجهود المبذولة للتوصل إلى توافق في الآراء بالامتناع عن أي أعمال من شأنها أن تعارض هذه المساعي.